

روح المعاني

والأضحية والوتر وأخرج بن أبي حاتم الأحمص أنه قال وانحر أي استقبل القبلة بنحرك واليه ذهب الفراء وقال يقال منازلهم تتناحر أي تتقابل وأنشد قوله أبا حكم هل أنت عم مجالد . وسيد أهل الإبطح المتناحر وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم والبيهقي في سننه عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه لما قال نزلت هذه السورة على النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعطيناك الخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام ما هذه النحيرة التي أمرني بها ربي فقال أنها ليست بنحيرة ولكن يأمرك إذا تحرمت للصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع فإنها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين هم في السموات السبع وإن لكل شيء زينة وزينة الصلاة رفع اليدين عند كل تكبيرة وأخرج ابن جرير عن أبي جعفر رضي الله تعالى عنه أنه قال في ذلك ترفع يديك أول ما تكبر في الافتتاح وأخرج البخاري في تاريخه والدارقطني في الأفراد وآخرون عن الأمير كرم الله تعالى وجهه أنه قال ضع يدك اليمنى على ساعد اليسرى ثم ضعها على صدرك في الصلاة وأخرج نحوه أبو الشيخ والبيهقي في سننه عن أنس مرفوعا ورواه جماعة عن ابن عباس وروى عباس وروى عن عطاء أن معناه أقعد بين السجدين حتى يبدو نحرهم وعن الضحاك وسليمان التيمي أنهما قالا معناه أرفع يديك عقيب الصلاة عند الدعاء إلى نحرهم ولعل في صحة الأحاديث عند الأكثرين مقالا والآخر فمقالوا الذي قالوا وقد قال الجلال السيوطي في حديث علي كرم الله تعالى وجهه الأول أنه أخرجه ابن أبي حاتم والحاكم في المستدرک بسند ضعيف وقال ابن كثير أنه حديث منكر جدا بل أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال الجلال في الحديث الآخر عن الأمير كرم الله تعالى وجهه أخرجه ابن أبي حاتم والحاكم بسند لا بأس به ويرجح قول الأكثرين أن لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالفه أن الأشهر استعمال النحر في نحر الأبل دون تلك المعاني وإن سنة القآن ذكر الزكاة بعد الصلاة وما ذكر بذلك المعنى قريب منها بخلافه على تلك المعاني وإن ما ذكره من المعاني يرجع إلى آداب الصلاة أو أبعاضها فيدخل تحت فصل لربك ويبعد عطفه عليه دون ما عليه الأكثر ومع أن القوم كانوا يصلون وينحرون لللاوثان فالانسب أن يؤمر صلى الله عليه وسلم في مقابلتهم بالصلاة وانحر له D هذا واعتبار الخلو في فصل الخ كما أشرنا إليه لدلالة السياق عليه وقيل لدلالة لام الاختصاص وفي الالتفات عن ضمير العظمة إلى خصوص اللب مضافا إلى ضميره E تأكيد لترغيبه صلى الله عليه وسلم في أداء ما أمر به على الوجه الأكمل أن شأنك أي مبغضك كائنا من كان هو الأبر الذي لاقب له حيث لا يبقى منه نسل ولا حسن ذكر وأما أنت فتبقى ذريتك وحسن صيتك وآثار فضلك إلى يوم القيامة ولك في

الآخرة ما لا يتدرج تحت البيان وأصل البتر القطع وشاع في قطع الدنب وقيل لمن لآعقب له أبتـر على الاستعارة شبه الولد والآثر الباقي بالذنب لكونه خافه فأكأنه بعده وعدمه بعدمه وفسره قتادة بالحقير الذليل وليس بذاك كما يفصح عنه سبب النزول وفيها عليه دلالة عالى أن أولاد البنات من الذرية كما قال غير واحد واسم الفاعل أعنى شائد ههنا قيل بمعنى الماضي ليكون معرفة بالآضافة فيكون الأبتـر خبره ولا يشكل ذلك بمن كان يبغضه E قبل الأيمان من لأكابر الصحابة رضى الله تعالى عنهم ثم هداه الله تعالى للأيمان وذاق حلاوته فكان صلى الله عليه وسلم أحب إليه من نفسه وأعز عليه من روحه ولم يكن أبتـر لما أن الحكم على المشتق يفيد عليه مأخذه فيفيد الكلام أن الأبتـرية معللة